

الغدير

- [35] يذوب الملح في الماء. وفي لفظ سعد: من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله. الخ
- (1). وقوله صلى الله عليه وآله: المدينة حرم من كذا إلى كذا، لا يقطع شجرها، ولا يحدث فيها حدث، من أحدث حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين (2). وقوله صلى الله عليه وآله: أيما جبار أراد المدينة بسوء أذابه الله تعالى كما يذوب الملح في الماء. وفي لفظ: من أراد أهل هذه البلدة بدهم أو بسوء (3). وقوله صلى الله عليه وآله فيما أخرجه الطبراني رجال الصحيح: اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل. (4) وقوله صلى الله عليه وآله: من أخاف أهل المدينة أخافه الله يوم القيامة، وغضب عليه، ولم يقبل منه صرفا ولا عدلا (5). وقوله صلى الله عليه وآله فيما أخرجه النسائي: من أخاف أهل المدينة ظلما لهم أخافه الله، وكانت عليه لعنة الله (6). وفي لفظ ابن النجار: من أخاف أهل المدينة ظلما أخافه الله، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. وقوله صلى الله عليه وآله: من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبي. أخرجه أحمد في مسنده 3: 354 بإسناد عن جابر بن عبد الله: إن أميرا من أمراء الفتنة قدم المدينة وكان قد ذهب بصر جابر فقيل لجابر: لو تنحيت عنه فخرج يمشي بين ابنيه فنكب فقال: تعس من أخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابنه أو أحدهما: يا أبت! وكيف أخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مات؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من أخاف الحديث. (1) صحيح مسلم 4:
- 121، 122. (2) صحيح البخاري 3: 178، سنن البيهقي 5: 197. (3) وفاء الوفاء للسهمودي 1: 31. (4) وفاء الوفاء 1: 31 وصححه. (5) وفاء الوفاء 1: 31، فيض القدير 6: 40. (6) وفاء الوفاء 1: 31.